قاعدة: (التأسِيس أولى مِن التأكِيد) عند الإمام الآلوسِي (1270هـ) في تفسيره (رُوح المعاني) بين الإعمال والإهمال

دراسة انتقائية تطبيقية

The Rule: (Establishment Precedes Emphasis) According to Imām Al-Alūsī (1270AH) In His Exegesis (The Spirit of Meanings) Between Application and Abstention

An Applied Selective Study

د. حسن سالم عوض هبشان

كلية الشريعة – جامعة الشارقة (الإمارات)

hhabshan@sharjah.ac.ae

تاريخ الاستلام: 2022/11/23 تاريخ القبول: 2023/03/14 تاريخ النشر: 2023/06/18

ملخص البحث:

يكمن مضمون البحث في دراسة قاعدة: (**التأسِيس أولى من التأكِيد**) من خلال إعمال وإهمال الإمام الآلوسي (1270هـ) . رحمه الله . لها في تسع عشرة مرَّة، في تفسيره: (**رُوح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسَّبعِ المثَّاني**)؛ إذ يُعَدُّ من المفسرين الذين استخدموا هذه القاعدة في تفسيرهم، ورجَّحوا الأقوال التفسيرية على ضوئها.

ويتبنى البحث المنهج الانتقائي؛ من خلال انتقاء المواضع التي أعمل أو أهمل فيها الآلوسي هذه القاعدة في تفسيره، ثم دراسة تطبيقاتها وبيان أثر هذه القاعدة في الأقوال التفسيرية.

ومن أبرز النتائج التي توصل إليها البحث حرص الآلوسي ومن خلال هذه القاعدة على اكتشاف معان جديدة هي أليق وأبلغ بحال الآية الكريمة، كما أنه احتاج لإثبات هذه القاعدة إلى قرائن، منها:

---

* المؤلف المرسل

لغوية، أصولية، وما يتعلق بعلوم القرآن كأسباب النزول وغيره، وقد ثبَت الآلوسي في النماذج الاثني عشر (12) المختارة على منهجية واحدة سار عليها في إعمال هذه القاعدة ثمان (8) مرات، كما أنه أهملها أربع مرات (4) وهذا ملحَظ دقيق تميّز به الآلوسي عن غيره؛ إذ يذكر القاعدة ولكنه لا يعمَل بها، وسواء أعمَل أو أهمَل هذه القاعدة فإن ذلك أثَّر تأثيرًا كبيرًا في أقوال التفسير التي ساقها لبيان معاني الآيات وتفسيرها.

الكلماتُ المفتاحيةُ: الآلوسي، روح المعاني، قاعدة التأسيس، التأكيد، إعمال، إهمال، تفسير.

Abstract:

The content of this research lies in the study of the rule: (establishment precedes emphasis) through its application and the abstention from its application by Imām Al-Alūsī (1270AH) - may Allah have mercy on him. This rule is mentioned nineteen (19) times in his exegesis: (The Spirit of Meanings in the Exegesis of the Great Qur'an and the Seven Repetitions); thus, he is considered from among the exegetes who used this rule in their exegeses and would give preponderance to the exegetical opinions in light of it.

This research adopts a selective methodology; through the selection of the places in which Al-Alūsī applied this rule or abstained from its application in his exegesis, and then through the study of the applications of this rule and the clarification of its impact on exegetical opinions.

The most prominent findings of this research include Al-Alūsī's keenness - through this rule - to uncover new meanings that are more appropriate for and informative of the status of the noble verse, his need to prove this rule using evidence - including: linguistic, and foundational evidences, as well as that which is related to the sciences of the Qur'an like the reasons for the revelation and others-, and Al-Alūsī's application of this rule eight (8) times and abstinence from it four (4) times in the twelve (12) selected models in which he adhered to one methodology. This is an accurate observation that distinguished Al-Alūsī from others as he would mention the rule but not act upon it. Regardless of whether he applied this rule, it had a great impact on the exegetical opinions he formed to clarify the meanings and interpretation of the verses.

Keywords: Al-Alūsī, spirit of meanings, principle of establishment, emphasis, application, abstention, exegesi

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدِّمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، ثم أما بعد:

يحمل هذا البحث عنوان: " **قاعدة: (التأسيس أولى من التأكيد) عند الإمام الآلوسي (ت:1270هـ) في تفسيره (رُوح المعاني) بين الإعمال والإهمال دراسة انتقائية تطبيقية**"، وقد جاء هذا البحث؛ ليقدم دراسة عن قاعدة مهمة من قواعد التفسير التي استخدمها المفسرون، وهي **قاعدة التأسيس أولى من التأكيد**، وقد تفاوت استخدام المفسرين لهذه القاعدة ما بين مُقل ومكثر، وكان الآلوسي من أولئك المكثرين الذين استخدموها غير مرة في تفسيره، حيث بلغت المواضع تسعة عشر (19) موضعًا واختار الباحث اثني عشر (12) منها، وقد أعمل الآلوسي منها ثمان (8)، وترك العمل في أربع (4).

مشكلة البحث:

تتحدد المشكلة في الإجابة على الأسئلة الآتية:

1. ما المواضع التي أعمل وأهمل فيها الآلوسي هذه القاعدة؟
2. ما أثر هذه القاعدة في ترجيح الأقوال التفسيرية؟
3. ما المنهجية المتبعة عند الآلوسي في استعماله هذه القاعدة؟

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تكمن أهمية الموضوع وأسباب اختياره فيما يأتي:

1. إبراز مكانة الآلوسي في الوقوف على قواعد التفسير وتطبيقاتها.
2. دراسة قاعدة التأسيس أولى من التوكيد عند الآلوسي فهي مما تكثر عنده.
3. دراسة هذه القاعدة يوسع معاني الآيات الكريمة.
4. عناية المفسرين بهذه القاعدة، ويتضح ذلك من كثرة استعمالاتهم لها.

أهداف البحث:

1. إبراز تطبيقات الآلوسي المعمِلة والمهمِلة لهذه القاعدة في تفسيره.
2. دراسة هذه التطبيقات من تفسيره (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني).
3. انتقاء منهجية الآلوسي في استعمال هذه القاعدة.

الدراسات السابقة:

لا أعلم – بعد البحث والقراءة والتتبع – بحثاً علمياً مستقلاً يحمل هذا العنوان " قاعدة: (التأسيس أولى من التأكيد) عند الإمام الآلوسي (ت:1270هـ) في تفسيره (رُوح المعاني) بين الإعمال والإهمال دراسة انتقائية تطبيقية"، ولكن أجزاء من الموضوع قد تم تناولها في بعض الدراسات، حيث تناول الباحثون هذه القاعدة ضمن مجالات متعددة، منها:

1. (قاعدة التأسيس أولى من التوكيد) وتطبيقاتها في التفسير وعلوم القرآن، للباحثة: خلود العبدلي، بحث منشور في مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، جده، السعودية، العدد (25)، جمادى الآخره، 1439هـ.
2. (قاعدة التأسيس أولى من التوكيد) عند العلامة الشنقيطي في تفسيره: أضواء البيان دراسة استقرائية تطبيقية، للباحثة: إيمان العمودي، بحث منشور في المجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، جامعة الأزهر، 2022م.
3. تفسير الجملة القرآنية في ضوء التأسيس والتوكيد دراسة تحليلية، رسالة دكتوراه، تخصص التفسير وعلوم القرآن، للباحث: أحمد حسن الفقيه، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، دائرة القرآن الكريم والدراسات الإسلامية، شعبة التفسير، 2010م.

وما سيضيفه الباحث على ما سبق من الأبحاث مع – جودتها وعمقها العلمي– هو تناول هذه القاعدة من خلال تفسير الآلوسي بدراسة انتقائية تطبيقية، وهذا ما لم يقف الباحث على دراسة فيه.

حدود البحث:

وسيكون البحث ـ بإذن الله ـ مركزًا ومنصبًا على تطبيقات القاعدة الواردة في كتاب: (روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني)، للإمام الآلوسي.

منهج البحث:

اعتمد الباحث في هذا البحث المنهج الانتقائي؛ من خلال انتقاء مواضع أعمل أو أهمل فيها الآلوسي هذه القاعدة في تفسيره، ثم دراسة تطبيقاتها وبيان أثر هذه القاعدة في الأقوال التفسيرية.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، يضم كل منها مطالب عدة على النحو الآتي:

- **المقدمة** وتتكون من: مشكلة البحث، وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة فيه، والمنهج المتبع.

المبحث الأول: ترجمة موجزة للإمام الآلوسي ـ رحمه الله ـ، وتفسيره، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجمة موجزة للإمام الآلوسي – رحمه الله – .

المطلب الثاني: التعريف بتفسيره (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني).

المبحث الثاني: التعريف بقاعدة التأسيس أولى من التأكيد، واستعمالات المفسرين لها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بقاعدة التأسيس أولى من التأكيد.

المطلب الثاني: استعمال المفسرين للقاعدة.

المبحث الثالث: منهجية الآلوسي في استعمال القاعدة، وتطبيقاتها، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: منهجية الآلوسي في استعمال القاعدة.

المطلب الثاني: تطبيقات إعمال القاعدة، وأثره.

المطلب الثالث: تطبيقات إهمال القاعدة، وأثره.

الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات، ثم ثبْت المصادر والمراجع.

المبحث الأول: ترجمة موجزة للإمام الآلوسي ـ رحمه الله ـ وتفسيره. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجمة موجزة للإمام الآلوسي.

اسمُه وكنيتُه ولقبه: محمود عبد الله درويش الحُسيني الآلوسي البغدادي، ويُكنى أبو الثناء، ويُلقَّب بشهاب الدين[1].

نسبُه: يُنسب إلى (أَلُوس) بالقصر على الأصح[2]، وهي قرية على الفرات، قرب عانات، سُميت على اسم رجل فيها[3]، وأسرة الآلوسي من العراق ذات مجد وعلم ومكانة مرموقة، وتنسب إلى بيت رسول الله ﷺ[4].

مولده: ولد في الرابع عشر (14) من شعبان سنة (1217هـ)، في بغداد[5].

شيوخه: تتلمذ على شيوخ كُثر، منهم[6]:

1. علي علاء الدين الأفندي الموصلي (ت: 1242هـ).
2. علي بن محمد السويدي (ت:1237هـ).

تلاميذه: تتلمذ على يديه طلاب كُثر؛ منهم[7]:

1. ابنه سعد الدين بن محمود المعروف بعبد الباقي الألوسي (ت: 1291هـ).
2. ابنه نعمان خير الدين الشهير بابن الألوسي (ت: 1317هـ).

مؤلفاته: له مؤلفات جمَّة ولا يسع المجال لذكرها كلها، نذكر منها:

1. غرائب الاغتراب ونزهة الألباب في الذهاب والإقامة والإياب.
2. الأجوبة العراقية عن الأسئلة اللاهورية.

وفاته: في بغداد في الخامس والعشرين من شهر ذي القعدة سنة سبعين ومائتين وألف (1270هـ)[8].

المطلب الثاني: التعريف بتفسيره:

سمَّى الآلوسي تفسيره: (**روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**)، ويعتبر تفسيره هذا من أعظم التفاسير شأنًا وأوسعها علومًا، حيث أودع فيه جهد من سبقه من المفسرين، واستفاد من مِدَارسهم ومناهجهم، وذكر أنه شرع فيه سنة (1252هـ) وفرغ منه سنة (1267هـ)[9]، فاستغرق فيه ما يقارب خمسة عشر سنة، وهذا لعمري خير ما تفنى به الأعمار.

باعثه على التفسير: أنه رأى رؤيا قال فيها: "أن الله أمرني بطي السماوات والأرض، ورتق فتقها على الطول والعرض، فرفعتُ يدًا إلى السماء وخفضتُ الأخرى إلى مستقر الماء، ... فجعلتُ أفتش لها عن تعبير فرأيتُ في بعض الكتب أنها إشارة إلى تأليف تفسير"[10].

منهجيته في التفسير: ويمكن تلخيص منهجيته في تفسيره على النحو الآتي:

1. **تفسيره القرآن بالقرآن**، ومثاله:

ما قاله عند تفسيره قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ٱلسَّمَآءُ فُرِجَتۡ﴾ (المرسلات: 9) حيث فسرها بقوله تعالى: ﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ (الانشقاق: 1)، وبقوله تعالى: ﴿ وَيَوۡمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ بِٱلۡغَمَٰمِ ﴾ (الفرقان: 25)، وبقوله تعالى: ﴿وَفُتِحَتِ ٱلسَّمَآءُ فَكَانَتۡ أَبۡوَٰبٗا ﴾ (النبأ: 19) [11] فقد ساق الآيات كتفسير لهذه الآية، وهو أفضل أنواع التفسير؛ لأنه تفسير القرآن بالقرآن؛ ولكن حجية هذا النوع تبقى اجتهادية؛ لأنه من إعمال المفسرين[12].

2. **تفسيره القرآن بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم**، ومثاله:

ما قاله عند تفسيره قوله تعالى:﴿ وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ﴾ (القيامة:22- 23) حيث ذكر حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جنانه وأزواجه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة وأكرمهم على الله من ينظر إلى وجهه غدوة وعشية)، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ﴾[13]، ثم قال الألوسي: "فهو تفسير منه عليه الصلاة والسلام: ومن المعلوم أنه أعلم الأولين والآخرين لا سيما بما أنزل عليه من كلام رب العالمين"[14].

3. **تفسيره القرآن بأقوال السلف**، ومثاله:

ما جاء به من أقوال في تفسير قوله تعالى: ﴿ أَوَلَمۡ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ كَانَتَا رَتۡقٗا فَفَتَقۡنَٰهُمَاۖ ﴾ (الأنبياء: 30) حيث قال: "وجاء عن ابن عباس في رواية عكرمة والحسن وقتادة وابن جبير أن السماوات والأرض كانتا شيئًا واحدًا ملتزقتين ففصل الله تعالى بينهما ورفع السماء إلى حيث هي وأقر الأرض. وقال كعب: خلق الله تعالى السماوات والأرض ملتصقتين ثم خلق ريحًا فتوسطهما ففتقهما. وعن الحسن خلق الله تعالى الأرض في موضع بيت المقدس كهيئة الفهر (الحَجر) عليها دخان ملتصق بها ثم أصعد الدخان، وخلق منه السماوات وأمسك الفهر في موضعها وبسط منها الأرض"[15].

4. تناوله للقراءات تناولًا كبيرًا:

وهذا مما تميز به تفسيره حيث أشبع الآيات بالقول بالقراءات؛ مما يدل على علو كعبه فيها، وذلك على النحو الآتي:

أ. **نقل لنا عدداً من القراءات العشر المتواترة،** ذاكرًا أوجه الخلاف بين أصحابها[16]، وأضرب مثالًا على ذلك، ما ذكره من أوجه الخلاف في قراءة قوله تعالى: ﴿ وَلَوۡ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ ﴾ (البقرة:165) حيث أن ابن عامر (ت:118هـ) ونافع (ت:169هـ) ويعقوب (ت:205هـ) يقرؤونها بالتاء **(ترى)** على أن الخطاب له ﷺ، أو لكل أحد ممن يصلح للخطاب، والباقون بالياء **(يرى)**[17].

ب . **كما نقل لنا جُملة من القراءات الشاذة، منها:**

ما ذكره من قراءات شاذة في قوله تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ﴾ (الفاتحة: 5)، فقال: "وقرأ عمرو بن فائدة عن أبيّ (إياك) بكسر الهمزة وتخفيف الياء، وعلي وأبو الفضل الرقاشي (أياك) بفتح الهمزة والتشديد، وأبو السوار الغنوي (هياك) بإبدال الهمزة مكسورة ومفتوحة هاء"[18]. وهذه قراءات شاذة لم تبلغ حد التواتر.

ج . **ومن خلال تتبع تفسيره واستقرائه تبين أنه يعتمد على مصادر كثيرة في القراءات، منها:** كتاب السبعة لابن مجاهد(ت:324هـ)، كتاب النشر في القراءات العشر، لابن الجزري(ت:833هـ).

5. تعامله مع الإسرائيليات بحذر ونقد كبيرَين[19]، كما يأتي:

أ. قلة ذكر الإسرائيليات.

ب . الحكم على هذه الإسرائيليات بالنقد والتمحيص.

ونضرب نموذجًا لنقده الإسرائيليات التي جاءت في قصة الملَكين هاروت وماروت أنهما افتتنا بامرأة يقال زهرة فحوَّلها الله إلى كوكب الزهرة المعروف، فقال: "إلى غير ذلك من الآثار التي بلغت طرقها نيفًا وعشرين، فقد أنكره جماعة منهم القاضي عياض (ت:544هـ)، وذكر أن ما ذكره أهل الأخبار ونقله المفسرون في قصة هاروت وماروت لم يرد منه شيء لا سقيم ولا صحيح عن رسول الله ﷺ وليس هو شيئًا يؤخذ بالقياس، وذكر في البحر . أي المحيط . أن جميع ذلك لا يصح منه شيء، ولم يصح أن رسول الله ﷺ كان يلعن الزهرة، ولا ابن عمر رضي الله تعالى"[20] بل توسع وكفَّر من اعتقد في هاروت وماروت أنهما ملكان يعذبان على خطيئتهما مع الزهرة؛ لأن الملائكة معصومون[21].

المبحث الثاني: التعريف بقاعدة التأسيس أولى من التأكيد، واستعمالات المفسرين لها

المطلب الأول: التعريف بقاعدة التأسيس أولى من التأكيد :

تعريف التأسيس، لغة:

على وزن تفعيل من أُس، الهمزة والسين يدلّ على الأصل والمبتدأ، والشيء الوطيد الثابت، فالأس أصل البناء ومبتدأ الشيء، وجمعه آساس، ويقال للواحد: أساس، بقصر الألف، والجمع أسس[22].

اصطلاحًا: عبارة عن إفادة معنى آخر لم يكن أصلًا قبله[23] أو هو: "أن يكون لإفادة معنى آخر لم يكن حاصلًا قبله، ويسمى الأول إعادة والثاني إفادة"[24]، والتعريف الثاني أكمل وأوضح من الأول.

فيتضح المعنى من التعريفات اللغوية والاصطلاحية أن التأسيس هو إفادة وزيادة معنىً جديد لا يكون في اللفظ الأول، وبالطبع يلزم منه أن يكون مغايرًا له، ومختلفًا عنه؛ لأنه لو كان نفس المعنى الأول لكان تكرارًا.

تعريف التأكيد، لغة: يرى ابن فارس(ت: ٣٩٥هـ) أنه أصل الكلمة من (وَكَد) وليس من (أَكَد) فالهمزة ليست أصلًا؛

لأنها مبدلة من واو، يقال: وكدت العقد (وكد) الواو والكاف والدال: كلمة تدل على شدٍ وإحكام. وأوكِدْ عقدَك، أي شُدَّه. والوكاد: حبل تشد به البقرة عند الحَلب[25].

وذكر الفيروزآبادي (ت:817هـ) أن التوكيد أفصح من التأكيد[26]، ويقال نون التوكيد وإنَّ وأنَّ للتوكيد وليس للتأكيد؛ إذ التوكيد أشهر وأفصح.

وقد حرص الباحث على ذكر التأكيد وليس التوكيد؛ التزامًا بما ورد عند الآلوسي في تفسيره إذ هو مناط الدراسة، ولعله قصد المقابلة في الوزن بين (التأسيس والتأكيد)، ولم ينظر إلى الأصل، وإلا فالتوكيد أفصح، فهو ما صرَّح به القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا ﴾ [النحل:٩١].

اصطلاحًا: هو: إعادة المعنى الحاصل قبله[27] أو هو تمكين المعنى في النفْس[28]، فهو تكرار يراد منه تمكين المعنى، وتقويته في نفس السامع.

إن الأصل في الكلام أن يكون للتأسيس؛ إذ إنه هو الأصل في الدلالات اللفظية[29]، والتأكيد خلاف الأصل، وهذا هو المقرر في الأصول بأن النص من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ إذا احتمل التأسيس والتأكيد معًا، وجب حمله على التأسيس ولا يجوز حمله على التأكيد إلا لدليل يجب الرجوع إليه[30].

ويسمى التأسيس إفادة والتوكيد إعادة، ويمكن أن يقال بأن التأسيس إعمال، والتوكيد إهمال، ومن هنا يمكننا القول أن هناك قاعدة ذات صلة بقاعدة التأسيس أولى من التوكيد، وهي قاعدة: (إعمال الكلام أولى من إهماله متى أمكن فإن لم يمكن أهمل)[31].

بمعنى أنه لا يجوز إهمال الكلام واعتباره بدون معنى ما أمكن حمله على معنى حقيقي له أو معنى مجازي؛ لأنه لما كان إهمال الكلام إنما هو اعتباره لغوًا وعبثًا، والعقل والدين يمنعان المرء من أن يتكلم بما لا فائدة فيه، فحمل كلام العاقل على الصحة واجب؛ ولأنه لما كان اللفظ في الأصل إنما وضع لإفادة معنى غير المعنى الذي يستفاد من غيره فحمله على التأكيد دون التأسيس إهمال لوضعه الأصلي[32].

وقد جاءت هذه القاعدة بصيغ متعددة، منها:

1. "حمل اللفظين على فائدتين ومعنيَين، أولى من حملها على التكرار بمعنى واحد"[33].
2. "متى دار الكلامُ بين الحَمْل على التأكيد أو التأسيس فَحَمْلُه على الثاني أولى"[34].
3. "إن التأسيس أوقع من التأكيد"[35].

ومن الملاحظ في هذه الصيغ أنها تعبَّر عند بعضهم بقولهم (أولى)، وهي صيغة ترجيحية وجازمة في أن التوكيد مرجوح ومهمل، وأن التأسيس راجح ومعمول به، وعبَّر بعضهم بقولهم (أوقع) وبعضهم بلفظ (خير)[36]، وهي صيغة محتملة وغير جازمة بمعنى أن غيره قد يكون مناسبًا لحمل الكلمة عليها، ولكن التأسيس أوقع في النفس وخير في المعنى، **وعلى كلٍ ففي هذه الصيغ مُؤدَّى واحد، وهو اكتشاف معنىً جديدٍ يُحمل تفسير الكلمة عليه دون المعنى السابق.**

ومن خلال استعمال المفسرين لهذه القاعدة؛ تتبين لنا المزيد من الصيغ المختلفة التي تدور حول هذه القاعدة، وهذا ما سيتناوله المطلب الثاني.

المطلب الثاني: استعمال المفسرين للقاعدة:

لقد أكثر المفسرون من استخدام هذه القاعدة في تفاسيرهم بل رجَّحوا أقوال التفسير على ضوئها وبنوا عليها مراد فهم الله سبحانه وتعالى، فهي طريقة منهجية أصيلة لفهم كتاب الله تعالى، وسيتضح ذلك من خلال استعمالات المفسرين الصريحة وغير الصريحة لهذه القاعدة، أما الصريحة فعلى النحو الآتي:

1. **قال أبو حيان (ت:745)** في تفسير قوله تعالى: ﴿ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مِنَ ٱلۡمُسَحَّرِينَ ﴾ (الشعراء: ١٥٣) "والمسَحَّر: الذي سحر كثيرًا حتى غلب على عقله. وقيل: من السحر، وهو الرِئة، أي أنت بشر لا تصلح للرسالة. ويُضعِف هذا القول قولهم بعد: ﴿ مَآ أَنتَ إِلَّا بَشَرٞ مِّثۡلُنَا ﴾ (الشعراء: 145)، إذ تكون هذه الجملة توكيدًا لما قبلها، والأصل التأسيس.

ومثلنا: أي في الأكل والشرب وغير ذلك من صفات البشر، فلا اختصاص لك بالرسالة"[37].

بيَّن أبو حيان معنيَين للآية:

- **أحدهما:** أن يكون المسَحَّر بمعنى المخدوع ممن سُحر مرة بعد مرة، فظهر اختلاف المعنى عن الآية بعدها﴿ مَآ أَنتَ إِلَّا بَشَرٞ مِّثۡلُنَا ﴾ والتي هي بمعنى أنك بشر لا تصلح للرسالة، فيترجح عنده هذا المعنى؛ لأنه تأسيس معنى جديدا.

- **ثانيهما:** وهو من الرِئة فهي بمعنى التنفس، ومنه يقال: انتفخ سِحره أي رِئته دلالة على بشريته، فيكون المعنى حينئذٍ توكيدًا للكلام في الآية بعدها؛ والتوكيد فرع بينما التأسيس هو الأصل.

2. **قال ابن كثير (ت:774هـ)** في تفسير قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابٗا فَيَبۡسُطُهُۥ فِي ٱلسَّمَآءِ كَيۡفَ يَشَآءُ وَيَجۡعَلُهُۥ كِسَفٗا فَتَرَى ٱلۡوَدۡقَ يَخۡرُجُ مِنۡ خِلَٰلِهِۦۖ فَإِذَآ أَصَابَ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦٓ إِذَا هُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ ٤٨ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلِ أَن يُنَزَّلَ عَلَيۡهِم مِّن قَبۡلِهِۦ لَمُبۡلِسِينَ ٤٩ ﴾ (الروم: 48- 49): "وقد اختلف **النحاة في قوله** ﴿ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلِ أَن يُنَزَّلَ عَلَيۡهِم مِّن قَبۡلِهِۦ لَمُبۡلِسِينَ﴾، فقال ابن جرير: هو تأكيد، وحكاه عن بعض أهل العربية.

وقال آخرون: من قبل أن ينزل عليهم المطر من قبله، أي الإنزال لمبلسين، ويحتمل أن يكون ذلك من دلالة التأسيس، ويكون معنى الكلام أنهم كانوا محتاجين إليه قبل نزوله، ومن قبله أيضًا قد فات عندهم نزوله وقتًا بعد وقت، فترقبوه في إبَّانه، فتأخر، ثم مضت مدة فترقبوه فتأخر، ثم جاءهم بغتة بعد الإيَاس منه والقنوط"[38].

في هذه الآية الكريمة طبَّق ابن كثير هذه القاعدة وأعملها بوضوح فقد جعل معنى وقت الإبلاس، وهو شدة الحزن قبل إنزال المطر فقط، فيكون المعنى توكيدًا لما سبق ﴿ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلِ أَن يُنَزَّلَ عَلَيۡهِم﴾، وأما على معنى التأسيس فهو بمعنى أنهم كانوا محتاجين إليه قبل نزوله، وقبل نزوله فهم من فترة طويلة في أشد الاحتياج إلى المطر والغيث، وهو أرجح؛ لإفادته معنى زائد لم يُفِده معنى التوكيد.

3. **قال الشوكاني (ت:1250هـ)** – مفسِرًا قوله تعالى: ﴿ وَقَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ﴾ (المائدة: 46)-: "وقوله: ومصدقًا . الثانية . معطوف على محل فيه هدى أي إن الإنجيل أوتيه عيسى حال كونه مشتملًا على الهدى والنور مصدقًا لما بين يديه من التوراة، وقيل: إن مصدقًا معطوف على مصدقًا الأول فيكون حالًا من عيسى مؤكدًا للحال الأول ومقررًا له. والأول أولى؛ لأن التأسيس خير من التأكيد"[39].

فسَّر الشوكاني معنى المصدق الثاني أنه الإنجيل حال كونه مشتملًا على الهدى والنور؛ لأنه معنى جديد، ولم يفسره على معنى أن المصدق هو عيسى عليه السلام كما هو في بداية الآية؛ لأن المعنى حينها سيكون توكيدًا له، وليس إفادة جديدة؛ ولأن القول بأن (مصدقًا) معطوف على (مصدقًا) الأول بعيد، إذ الأصل في التعاطف التغاير كما أن عود الضمير إلى عيسى بعيد، أما عوده إلى الإنجيل فمستساغ؛ إذ الأصل عود الضمير إلى أقرب مذكور، واجتماع الأصلين(أصل التعاطف للتغاير، وأصل عود الضمير) مع أصل التأسيس في هذه القاعدة هو الراجح.

من خلال عرض ما سبق تبين سعي المفسرين الحثيث والصريح لاكتشاف معان جديدة لائقة بحال الآيات الكريمات، على الرغم من إمكانية حملها على التوكيد والتكرار؛ لأنه لا يفسد معناها ولا يخرجها عن الفهم الصحيح للآية، ولكنهم لم يَرِدوا اللائق بالآية، بل رامُوا أليق وأبلغ الاحتمالين بحال الآية.

وهناك سعي وجهد للمفسرين في إعمال هذه القاعدة دون التصريح بها، وذلك على النحو الآتي:

1. **قال الطبري(ت:310هـ)** في ترجيحه معنى الروح أنه جبريل في قوله تعالى: ﴿ إِذۡ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ ﴾ (المائدة:110) "وأولى التأويلات في ذلك بالصواب قول من قال: الروح في هذا الموضع جبريل؛ لأن الله جل ثناؤه أخبر أنه أيَّد عيسى به، كما أخبر في قوله: ﴿ إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱذۡكُرۡ نِعۡمَتِي عَلَيۡكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذۡ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ ﴾ فلو كان الروح الذي أيَّده الله به هو الإنجيل لكان قوله: إذ أيدتك بروح القدس وإذ علمتك الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل تكرير قول لا معنى له. وذلك أنه على تأويل قول من قال: معنى: ﴿ إِذۡ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ ﴾ إنما هو: إذ أيدتك بالإنجيل، وإذ علمتك الإنجيل؛ وهو لا يكون به مؤيدًا إلا وهو معلمه. فذلك تكرير كلام واحد من غير زيادة معنى في أحدهما على الآخر، وذلك خَلْفٌ من الكلام، والله تعالى ذِكْرُهُ يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة"[40].

ومما سبق نجد أن الطبري استخدم القاعدة استخدامًا جليًا؛ بُغية اكتشاف معنىً جديدٍ غير المعنى المعهود في الذكر السابق؛ وذلك تنزيهًا لله جلا وعلا من أن يكون يكرر ويعيد الكلام فيما لا فائدة مرجوَّة منه، وذلك حرصًا من الطبري على إظهار مراد الله في أحسن حال وأرفع مقام، ولكنه لم يُصرّح بالقاعدة مناط الدراسة ولعل ذلك؛ لأن فترة المتقدمين من المفسرين[41] لا سيَّما في هذا العلم قد أُجْمِلَت عندهم المصطلحات، وعُمِمَت عندهم الأصول، فلمَّا نضج هذا العلم بعد ذلك عند المتأخرين؛ توسعت مصطلحاته، واستجدت فيه معالم جديدة، وبرزت فيه فروق دقيقة ميَّزت بعض المصطلحات عن بعض.

2. **قال أبو بكر بن العربي(ت:543هـ)** – مُقررًا هذه القاعدة بطريقة الاستفهام – : "وإذا أمكن حمل اللفظ على فائدة مجددة لم يحمل على التكرار في كلام الناس، فكيف كلام العليم الحكيم؟"[42]، ذكر هذا الكلام في سياق ترجيحه حمل التطهر في قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرۡنَ فَأۡتُوهُنَّ﴾ (البقرة: 222) على الاغتسال، وليس على انقطاع الدم؛ لأن الكلام إذا حمل على انقطاع الدم؛ فسيكون إعادة وتوكيد لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقۡرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطۡهُرۡنَۖ ﴾ (البقرة: 222)، أما حمل الكلام على الاغتسال يكون إفادة معنى جديداً، وقد استخدم ابن العربي السؤال والاستفهام في تقرير القاعدة ولم يصرَّح بنصها.

3. **قال ابن قيم الجوزية(ت:751هـ)**: "وقوله: ﴿ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝٣ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝٤ ﴾ (التكاثر: 3-4). قيل: تأكيد لحصول العلم؛ كقوله تعالى: ﴿ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۝٤ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۝٥ ﴾ (النبأ: 4-5). وقيل: ليس تأكيدًا، بل العلم الأول عند المعاينة ونزول الموت، والعلم الثاني في القبر، وهذا قول الحسن ومقاتل، ورواه عطاء عن ابن عباس.

ويدل على صحة هذا القول: إن الفائدة جديدة والتأسيس هو الأصل، وقد أمكن اعتباره مع فخامة المعنى وجلالته، وعدم الإخلال بالفصاحة"[43].

وابن قيم الجوزية يشبه من سبقه في بناء ترجيحه على معنى هذه القاعدة، وإن لم ينص عليها.

ومما سبق يتبين أهمية هذه القاعدة للأمور الآتية:

1. التوسع في معاني كلام الله تعالى، واكتشاف أكثر من معنى في فهم الآيات القرآنية يعطي ثراء كبيرًا ودلالات جمَّة للكلمة الواحدة من كتاب الله.

2. تحديد القول المراد بين القولين المحتمَلين، وذلك وفق قاعدة أصيلة التزم بها المفسرون سواء صرّحوا بها أم لم يصرّحوا بها.

3. إعمال الذهن والفكر في معاني آيات الله تعالى سبيل للتعبد والتقرب إلى الله لاسيما عندما يكون عن علم وقوة في الدليل، وهو ما يطلق عليه التفسير بالرأي المحمود.

وبعد الخوض مع طائفة من المفسرين الذين أعملوا هذه القاعدة، نخصص المبحث التالي لاستعمال الإمام الآلوسي لقاعدة التأسيس في تفسيره روح المعاني.

المبحث الثالث: منهجية الآلوسي في استعمال القاعدة، وتطبيقاتها

المطلب الأول: منهجية الآلوسي في استعمال القاعدة:

وقبل ذكر تطبيقات إعمال هذه القاعدة نتعرف على منهجية اختطها الآلوسي لنفسه في استعمال هذه القاعدة، وتتمثل في المحاور الآتية:

1. أن يدور المعنى بين التأكيد والتأسيس[44].

إذا دار المعنى في تفسير الآية بين معنيين، أحدهما يؤكد والآخر يؤسس معنىً جديدًا؛ فإنه يميل إلى التأسيس لإضفاء المعاني المتنوعة والمتعددة على تفسيره، مما يعطي تفسيره فخامة ويزيده تألقاً.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱصۡطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ هل يؤسس لمعنىً جديدًا أم يؤكد قوله تعالى: ﴿يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ ﴾(آل عمران: 42)؟

أعملَ الآلوسي قاعدة التأسيس، فقال: "يُحتمل أن يراد بهذا الاصطفاء غير الاصطفاء الأول وهو ما كان آخرًا من هبة عيسى عليه السلام لها من غير أب ولم يكن ذلك لأحد من النساء، وجعلها وإياه آية للعالمين، ويحتمل أن يراد به الأول وكُرر للتأكيد وتبيين من اصطفاها عليهن، ... ولعل الأول أولى- كما قال الإمام أي: الفخر الرازي(ت:606هـ)- لما أن التأسيس خير من التأكيد"[45].

إن الاصطفاء الأول بمعنى: "اختارك من أول الأمر ولطف بك وميزك على كل محرر وخصك بالكرامات السنية"[46]، والاصطفاء الثاني هو هبة عيسى من غير أب، فقد دار المعنى بينهما واختار الآلوسي التفريق بين الاصطفائين وفق قاعدة التأسيس فعلى ضوء هذه القاعدة استطاع أن يستجلي معاني القرآن بصورة علمية منضبطة أفادت القارئ، ووسعت مداركه.

وقد أشار لما قاله ودعَّم قوله بقول الإمام الرازي حيث ذكر أنه من غير اللائق اعتبار التكرير في الاصطفاء، فجعل الاصطفاء الأول بمعنى التطهر من الكفر والمعصية وكذا دم الحيض وقد كان هذا في بداية عمرها، والاصطفاء الثاني في هبة عيسى لها من غير أب وذلك في آخر عمرها[47]، والفرق بين قول الرازي والآلوسي أن الثاني بنى قوله على قاعدة ممنهجة سار عليها في تفسيره، بينما الرازي لم يصرَّح بها ولكنه أعملها.

2. أن يكون هناك قرائن ترجّح القول بالتأسيس، بمعنى عدم معارضة قاعدة التأسيس بقاعدة أقوى منها.

لا يكتفي الآلوسي في إعمال هذه القاعدة بنصها دون الالتفات والبحث عن قرائن مساندة، ومن هذه القرائن: أسباب النزول ومناسبات الآية؛ وقواعد اللغة العربية وأصول الفقه؛ إذ لا يكتفي الآلوسي بإعمال القاعدة منفردة بل يضم لها قرائن أخرى، ومن ذلك ردُّه اختيار أبي مسلم الأصفهاني(ت:322هـ) أن المراد بالمخالطة في قوله تعالى: ﴿ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ﴾ (البقرة: 220) المصاهرة[48] وقد استدل أبو مسلم بما يأتي:

1- نقله سبب نزول الآية عن الزجَّاج (ت:311هـ) أنهم كانوا يظلمون اليتامى فيتزوجون منهم العَشَرة، ويأكلون أموالهم؛ فشدد عليهم في أمر اليتامى تشديدًا خافوا معه التزوج بهم فنزلت هذه الآية[49].

2- إن في هذا القول تأسيسًا لمعنى جديد؛ إذ المخالطة بالشركة في الأكل والشرب فُهِمت من قبل، وذلك من قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ ﴾ (البقرة: 220)، وأن المصاهرة مخالطة مع اليتيم نفسه بخلاف ما عداها من الأكل والشرب وغيره.

3- وبأن المناسبة حينئذ لقوله تعالى: ﴿ فَإِخْوَٰنُكُمْ ﴾ ظاهرة؛ لأنها المشروطة بالإسلام فإن اليتيم إذا كان مشركًا يجب تحري الإصلاح في مخالطته؛ لانتفاء الأخوة معه.

ثم ردّ الآلوسي هذا كله بقوله: "ولا يخفى أن ما نقله الزجَّاج أضعف من الزجاج؛ إذ لم يثبت ذلك في أسباب النزول في كتاب يعول عليه، والزجَّاج وأمثاله ليسوا من فرسان هذا الشأن.

وبأن التأسيس لا ينافي الحثّ على المخالطة لما أن القوم تجنبوا عنها كل التجنب وأن إطلاق المخالطة أظهر من تخصيصها بخلط نفسه.

وأن المناسبة والانتظام حاصلان بدخول المصاهرة في مطلق المخالطة"[50].

فإهمال الألوسي قاعدة التأسيس لمعارضتها أسباب النزول الصحيحة والصريحة، وهي أن العرب كانوا يتورعون ولا يخالطون اليتامى في الطعام والشراب والخدمة والمركب فشق ذلك عليهم فنزلت الآية[51]، وسياق الآية المقتضي دخول المصاهرة في مطلق المخالطة فلا حاجة لإعمال القاعدة.

3 . ألا يدل الدليل على إرادة التوكيد فقط.

فإذا كان معنى التأسيس بعيداً أو مخالفاً للسياق فإنه يقلب هذه القاعدة فيقدِّم التوكيد على التأسيس[52]، ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنقُصُواْ ٱلۡمِكۡيَالَ وَٱلۡمِيزَانَۖ إِنِّيٓ أَرَىٰكُم بِخَيۡرٖ وَإِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيۡكُمۡ عَذَابَ يَوۡمٖ مُّحِيطٖ ٨٤ وَيَٰقَوۡمِ أَوۡفُواْ ٱلۡمِكۡيَالَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ ﴾ (هود: 84-85) حيث رجَّح أن إعادة ذكر آلتَي الكيل والوزن (المكيال والميزان)، هو للتأكيد والمبالغة في الحمل على الإيفاء وليس لتأسيس معنى آخر كما ادَّعاه الفاضل الجلبي[53] فقال:" وادَّعى الفاضل الجلبي أن هذا الأمر بعد النهي السابق ليس من باب التكرار في شيء، فقال: إن النهي قد كان عن نقص حجم المكيال وصنجات الميزان، والأمر بإيفاء المكيال والميزان حقهما بأن لا ينقص في الكيل والوزن، وهذا الأمر بعد مساواة المكيال والميزان للمعهود فلا تكرار، كيف ولو كان تكريرًا للتأكيد والمبالغة لم يكن موضع الواو لكمال الاتصال بين الجملتين! انتهى.

وتعقب بأن حمل هذين اللفظين – وقد تكررا – في أحد الموضعين على أحد معنيين متغايرين خلاف الظاهر، وأن في التكرار من الفوائد ما جعله أقوى من التأسيس فلا ينبغي الهرب منه، وأما العطف فلأن اختلاف المقاصد في ذينك المتعاطفين جعلهما كالمتغايرين فحسن ذلك، وقد صرَّح به أهل المعاني في قوله سبحانه: ﴿ يَسُومُونَكُمۡ سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ وَيُذَبِّحُونَ أَبۡنَآءَكُمۡ وَيَسۡتَحۡيُونَ نِسَآءَكُمۡۚ ﴾ (إبراهيم: 6) انتهى"[54].

لم يتعامل الآلوسي مع هذه القاعدة بالإعمال على الدوام، بل يهملها في بعض الأحيان كما في هذا المثال، وهذا مما تميز به الآلوسي عن غيره، فقد كان إعمال ذهنه في مثل هذه القاعدة له حدود وضوابط مما يدل على أن أموراً كهذه تخضع للاجتهاد والرأي، ومجال واسع للنقاش والمدارسة.

المطلب الثاني: تطبيقات إعمال القاعدة وأثره

وهنا بإذن الله يشرع الباحث بذكر التطبيقات التي أعمل الآلوسي فيها قاعدة التأسيس أولى من التأكيد، على النحو الآتي:

التطبيق الأول:

قوله تعالى: ﴿ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٞ لَّا ذَلُولٞ تُثِيرُ ٱلۡأَرۡضَ وَلَا تَسۡقِي ٱلۡحَرۡثَ مُسَلَّمَةٞ لَّا شِيَةَ فِيهَاۚ ﴾ [البقرة: 71]

هل قوله تعالى: ﴿ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَاۚ ﴾ يؤسِس معنىً جديدًا أم يؤكِد قوله تعالى: ﴿ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ ﴾؟

قال الآلوسي: "مُسَلَّمَةٌ لا شِيَةَ فِيها أي سلمها الله تعالى من العيوب قاله ابن عباس، أو أعفاها أهلها من سائر أنواع الاستعمال قاله الحسن، أو مطهرة من الحرام لا غصب فيها ولا سرقة قاله عطاء، أو أخلص لونها من الشيات قاله مجاهد، والأولى ما ذهب إليه ابن عباس رضي الله تعالى عنهما؛ لأن المطلق ينصرف إلى الكامل ولكونه تأسيسًا، وعلى آخر الأقوال يكون لا شية فيها أي لا لون فيها يخالف لونها تأكيدًا"[55].

أثره: رجَّح الآلوسي قول الإمام ابن عباس في معنى الآية بدليلين:

1. أنه لفظ مطلق ينصرف إلى إطلاقه ما لم يرد دليل على تقييده[56]، والإطلاق هنا متمثل بكمال وسلامة البقرة من كل العيوب.
2. ولقاعدة التأسيس أولى من التأكيد.

وهو قول قوي ومتجه؛ لاستفادته من قول الإمام ابن عباس حبر الأمة، ولاعتماده على قاعدة أصولية في أن المطلق إذا لم يرد ما يقيده حُمِل على إطلاقه.

التطبيق الثاني:

قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَاۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰۚ ﴾ (الأنعام: 164)

هل قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰۚ ﴾ يؤسِس معنىً جديدًا أم يؤكِد قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَاۚ ﴾ ؟

قال الآلوسي: "يروَى أنهم كانوا يقولون للمسلمين: ﴿ ٱتَّبِعُواْ سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَٰيَٰكُمْ ﴾ [العنكبوت:12] فردَّ عليهم بما ذكر، أي إن ما كسبته كل نفس من الخطايا محمول عليها لا على غيرها حتى يصح قولكم، وعلى هذا يكون قوله سبحانه: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰۚ ﴾ أي نفس آثمة وزر أخرى تأكيدًا لما قبله...،

وقيل: إن جواب قولهم هو الثاني أي: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾، وأن الأول من جملة الجواب عن دعواهم إلى عبادة آلهتهم يعني لو أجبتكم إلى ما دعوتموني إليه لم أكن معذورًا بأنكم سبقتموني إليه وقد فعلته متابعة لكم ومطاوعة فلا يفيدني ذلك شيئًا ولا ينجيني من الله تعالى؛ لأن كسب كل أحد وعمله عائد عليه، ورجَّحه بعضهم على الأول بأن التأسيس خير من التأكيد"[57].

أثره: لم يرجح الآلوسي في هذه العبارة هل هي للتأسيس أم للتوكيد؟، لكن المعنى الجديد يكمن في التفريق بين الآيتين فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ هو جواب الذين آمنو على الكفار حينما قالوا لهم: (اتبعوا سبيلنا ولنحمل خطاياكم)، وأن معنى قوله تعالى:﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ﴾ من جملة الجواب عن دعواهم إلى عبادة آلهتهم بمعنى لو أجبتكم إلى ما دعوتموني إليه لم أكن معذورًا بأنكم سبقتموني إليه؛ لأن كسب كل أحد وعمله عائد عليه، وأما القول الثاني أن ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ توكيد لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ﴾، والأولى حمل الآيتين على التأسيس؛ لحصول التغاير بينهما، فالأولى تذكر الكسب في الدنيا، والثانية تنفي تحمل أوزار الآخرين يوم القيامة.

التطبيق الثالث:

قوله تعالى: ﴿ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ ﴾ (النحل: 21)

هل قوله تعالى: ﴿ غَيْرُ أَحْيَاءٍ ﴾ يؤسِس معنىً جديدًا أم يؤكِد قوله تعالى: ﴿ أَمْوَاتٌ ﴾؟

قال الآلوسي: "وقوله سبحانه: (غَيْرُ أَحْياءٍ) خبر بعد خبر أيضًا أو صفة أَمْواتٌ، وفائدة ذكره التأكيد عند بعض، واختير التأسيس؛ وذلك أن بعض ما لا حياة فيه قد تعتريه الحياة كالنطفة فجيء به للاحتراز عن مثل هذا البعض، فكأنه قيل: هم أموات حالًا وغير قابلين للحياة مآلًا.

وغَيْرُ أَحْياءٍ على هذا إذا فسر بغير قابلين للحياة يكون من وصف الكل بصفة البعض ليكون تأسيسًا في الجملة، وإذا اعتبر التأكيد فالأمر ظاهر"[58].

أثره: اختار الآلوسي معنى التأسيس الجديد وهو أنهم أموات وغير قابلين للحياة، وضرب مثالًا للتوضيح وهي النطفة ليس فيها حياة حقيقية، ولكنها قد تتحول إلى مخلوق حقيقي، أما معنى التأكيد وهو أن الكلمتين توكيد لبعضهما البعض فلا فرق بينهما، وهو ضعيف؛ لأن الحمل على تعدد معاني آيات الكتاب خير من حمل كلمتين على معنى واحد.

التطبيق الرابع:

قوله تعالى: ﴿ مَا لَا يَمۡلِكُ لَهُمۡ رِزۡقٗا مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ شَيۡـٔٗا وَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ﴾(النحل: 73)

هل قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ﴾ يؤسِس معنىً جديدًا أم يؤكِد قوله تعالى: ﴿ مَا لَا يَمۡلِكُ لَهُمۡ رِزۡقٗا مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ شَيۡـٔٗا ﴾؟

قال الآلوسي: "(وَلا يَسْتَطِيعُونَ): جُوِّز أن يكون عطفًا على صلة ما وأن يكون مستأنفًا للإخبار عن حال الآلهة، واستطاع متعد ومفعوله محذوف هو ضمير الملك أي لا يستطيعون أن يملكوا ذلك ولا يمكنهم، فالكلام تتميم لسابقه، وفيه من الترقي ما فيه فلا يكون نفي استطاعة الملك بعد نفي ملك الرزق غير محتاج إليه، وإن جعل المفعول ضمير الرزق، كما جوزه في الكشاف يكون هذا النفي تأكيدًا لما قبله[59]. وأورد عليه أنه قد قرر في المعاني أن حرف العطف لا يدخل مبين المؤكد والمؤكد لما بينها من كمال الاتصال. ودفع بأن ذلك غير مسلم عند النحاة وليس مطلقا عند أهل المعاني ألا ترى قوله تعالى: ﴿ كَلَّا سَيَعۡلَمُونَ ۝٤ ثُمَّ كَلَّا سَيَعۡلَمُونَ ۝٥ ﴾ [النبأ: 4، 5]، نعم يرد عليه حديث أن التأسيس خير من التأكيد، وجوز ولعله الأولى أن يكون الفعل منزلًا منزلة اللازم فيكون المراد نفي الاستطاعة عنهم مطلقًا على حد يعطي ويمنع فالمعنى أنهم أموات لا قدرة لهم أصلًا فيكون تذييلًا للكلام السابق، وفيه ما فيه على الوجه الأول وزيادة"[60].

أثره: يتضح مما سبق أن الآلوسي ردَّ القول بالتأكيد، بقول جديد زاد فيه معاني جديدة لا تكمن في القول الأول، وقوَّى رأيه بأن جعل المعنى الجديد تذييل[61] للآية، وهي من القرائن التي استعملها الآلوسي لتقوية أخذه بهذه القاعدة، ثم إن المقرر عند علماء التفسير أن الحمل على التأسيس أرجح من الحمل على التوكيد كما تقدم.

التطبيق الخامس:

قوله تعالى: ﴿ قَالَتۡ إِنَّ ٱلۡمُلُوكَ إِذَا دَخَلُواْ قَرۡيَةً أَفۡسَدُوهَا وَجَعَلُوٓاْ أَعِزَّةَ أَهۡلِهَآ أَذِلَّةٗۚ وَكَذَٰلِكَ يَفۡعَلُونَ ﴾ (النمل: 34).

هل قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ يَفۡعَلُونَ﴾ يؤسِس معنىً جديدًا أم يؤكِد قوله تعالى: ﴿ قَالَتۡ إِنَّ ٱلۡمُلُوكَ إِذَا دَخَلُواْ قَرۡيَةً أَفۡسَدُوهَا وَجَعَلُوٓاْ أَعِزَّةَ أَهۡلِهَآ أَذِلَّةٗۚ ﴾ ؟

قال الآلوسي: "وذلك قوله تعالى: قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية من القرى على منهاج المقاتلة والحرب أفسدوها بتخريب عماراتها وإتلاف ما فيها من الأموال.

وجعلوا أعزة أهلها أذلة بالقتل والأسر والإجلاء وغير ذلك من فنون الإهانة والإذلال، ولم يقل: وأذلوا أعزة أهلها مع أنه أخصر للمبالغة في التصيير والجعل، وكذلك يفعلون تصديق لها من جهته عز وجل على ما أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أو هو من كلامها جاءت به تأكيدًا لما وصفت من حالهم بطريق الاعتراض التذييلي وتقرير له بأن ذلك عادتهم المستمرة، فالضمير للملوك، وقيل: هو لسليمان ومن معه **فيكون تأسيسًا لا تأكيدًا**"[62].

أثره: يكمن مدار القاعدة على عود الضمير في قوله تعالى: ﴿يَفْعَلُونَ﴾ هل إلى الملوك؟ فيكون تأكيدًا لكلام بلقيس أي: كذلك يفعل الملوك، أم إلى سليمان وجنوده فيكون تأسيسًا أي: كذلك يفعل سليمان وجنوده، وينبني على هذا خلاف آخر وهو هل الآية ﴿وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ هي من تصديق الله لكلام بلقيس؟ فتكون تأكيدية لا محالة، أم هي من كلام بلقيس نفسها فتكون العبارة تأسيسية؛ لأنها تتحدث عن حالتها وخشية الصراع المتوقع مع سليمان عليه السَّلام، ولعل التأسيس فيه إفادة وزيادة معنى تفسيري لائق ويقتضيه سياق القصة، وأما على القول بالتأكيد فيعد القول إعادة فقط والتأسيس خير منه.

التطبيق السادس:

قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ قُلِ ٱللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَّهُۥ دِينِي ﴾ [الزمر: 13-14]

هل قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَّهُۥ دِينِي ﴾ يؤسِس معنىً جديدًا أم يؤكِد قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ ؟

قال الآلوسي: " (قُلْ إِنِّي أَخافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي) بترك الإخلاص والميل إلى ما أنتم عليه من الشرك، وجوز العموم أي أخاف إن عصيته بشيء من المعاصي، (عَذابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ) هو يوم القيامة.

(قُلِ اللَّهَ أَعْبُدُ) لا غيره سبحانه لا استقلالًا ولا اشتراكًا، (مُخْلِصاً لَهُ دِينِي) حال من فاعل أَعْبُدُ، فقيل: مؤكدة لما أن تقديم المفعول قد أفاد الحصر، وهو يدل على إخلاصه عن الشرك الظاهر والخفي، وقيل: مؤسِسة وفسر إخلاص الدين له تعالى بعبادته سبحانه لذاته من غير طلب شيء كقول رابعة (ت135هـ): سبحانك ما عبدتك خوفًا من عقابك ولا رجاء ثوابك، أو يفسر بتجريده عن الشرك بقسميه "[63].

أثره: يرى الآلوسي أن يحمل معنى الإخلاص في الآية بمعنيَين جديدَين، أحدهما: إخلاص الدين له تعالى من غير طلب شيء كمقابل وغيره، واستدل بقول رابعة العدوية، ثانيهما: تجريد العبادة عن الشرك الظاهر والخفي وهو الرياء، وإن كان دليل التوكيد متجه وذلك في إعماله تقديم المفعول (الله)؛ للاختصاص والحصر، ولكن فائدة التأسيس أكبر في المعنيَين.

التطبيق السابع:

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴾[الحشر: 17] .

هل قوله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ يؤسِس معنىً جديدًا أم يؤكِد قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ ﴾ ؟

قال الآلوسي: "وَاتَّقُوا اللَّهَ تكرير للتأكيد، أو الأول في أداء الواجبات كما يشعر به ما بعده من الأمر بالعمل وهذا في ترك المحارم كما يؤذن به الوعيد بقوله سبحانه: (إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ) أي من المعاصي، وهذا الوجه الثاني أرجح لفضل التأسيس على التأكيد، وفي ورود الأمرين مطلقين من الفخامة ما لا يخفى، وقيل: إن التقوى شاملة لترك ما يؤثم ولا وجه وجيه للتوزيع والمقام مقام الاهتمام بأمرها، فالتأكيد أولى وأقوى، وفيه منع ظاهر، وكيف لا والمتبادر مما قدمت أعمال الخير كذا قيل، ولعل من يقول بالتأكيد يقول: إن قوله سبحانه: (إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ) إلخ، يتضمن الوعد والوعيد ويعمم ما قدمت أيضًا، ولعلك مع هذا تميل للتأسيس"[64].

أثره: تردد الآلوسي كثيرًا في اختيار التأسيس والميل إليه، فهو في البداية يجعل الأمر الثاني بالتقوى بمعنى جديد وهو ترك المحارم؛ لأن ما بعده يشعر بأن الله خبير بهذه المعاصي فيلزم اتقائها والبعد عنها، بينما الأول جعله في أداء الواجبات؛ لأن ما بعد أمر بالعمل والنظر فيما قدمت النفس.

ثم إنه يرى التوكيد أقوى عند تفسيره التقوى بالمعنى الشامل لترك ما يؤثم، ويرد وجه التفريق بين معنى التقوى الأول والثاني، ثم يختم قوله بميله إلى التأسيس ولو رأى أن التوكيد قول متجه وقوي.

ولعل الراجح التأسيس جَريًا على الأصل المتبع عند المفسرين ومن جملتهم الإمام الآلوسي نفسه، ولما يقتضيه السياق الذي فرق بين التقوى في المعنى الأول عنه في الثاني.

التطبيق الثامن:

قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرًا إِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرًا ﴾ [الشرح: 5 -6]

هل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرًا ﴾ يؤسِس معنىً جديدًا أم يؤكِد قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرًا ﴾ ؟ قال الآلوسي: "قال تعالى شأنه ﴿ إِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرًا ﴾ كأنه قال سبحانه: خولناك ما خولناك فلا تيأس من فضل الله تعالى فإن مع العسر الذي أنتم فيه يسرًا وهو ظاهر في أن أل في العسر للعهد، وأما التنوين في يسرًا فللتفخيم كأنه قيل إن مع العسر يسرًا عظيمًا، وأي يسر والمراد به ما تيسر لهم من الفتوح في أيام رسول الله ﷺ أو يسر الدنيا مطلقا.

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرًا ﴾ يحتمل أن يكون تكريرًا للجملة السابقة لتقرير معناها في النفوس وتمكينها في القلوب كما هو شأن التكرير ويحتمل أن يكون وعدًا مستأنفًا وأل والتنوين على ما سبق، بيد أن المراد باليسر هنا ما تيسر لهم في أيام الخلفاء أو يسر الآخرة.

واحتمال الاستئناف هو الراجح لما علم من فضل التأسيس على التأكيد، كيف وكلام الله تعالى محمول على أبلغ الاحتمالين وأوفاهما والمقام كما تقدم مقام التسلية والتنفيس والاستئناف نحوي وتجرده عن الواو أكثر من أن يحصى، ولا يحتاج إلى بيان نكتة لأنه الأصل...

وقد يقال: إن فائدته الظهور في التأسيس؛ لأن النكرة المعادة ظاهرها التغاير والإشعار بالفرق بين العسر واليسر، ويظهر مما ذكر وجه ما أخرجه عبد الرزاق وابن جرير والحاكم والبيهقي عن الحسن قال: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مَسْرُورًا فَرِحًا، وَهُوَ يَضْحَكُ، وَهُوَ يَقُولُ: (لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ، إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا)[65]"[66].

أثره: حمل الآلوسي الآية على معنى التأسيس لعدة أسباب:

1. لفضل وشرف التأسيس على التوكيد.

2. لأن الجملة استئنافية والمقام مقام تنفيس وتسلية.

3. لحديث النبي ﷺ **(لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ)**.

فيكون بذلك قد دعم قوله بأدلة متعددة ترجّح القول بالتأسيس؛ لأن نصّ الحديث واضح في تغاير معنى اليُسرين وتوحيد معنى العسر، قال البغوي:

"ومن عادة العرب إذا ذكرت اسمًا معرفًا، ثم أعادته كان الثاني هو الأول، وإذا ذكرت نكرة ثم أعادته مثله صار اثنين، وإذا أعادته معرفة فالثاني هو الأول، ثم قال: فوجب أن يكون عسر واحد ويسران"[67]، ومن خلال القاعدة التفسيرية: "النكرة إذا تكررت دلت على التعدد، بخلاف المعرفة"[68]، ويمكن أن يكون إشارة إلى لطف الله تعالى وتيسيره على عباده حتى وهو في أحلك الشدائد، ثم لطفه وتيسيره بإخراجه من هذه المحنة.

المطلب الثالث: تطبيقات إهمال القاعدة وأثره

التطبيق الأول:

قوله تعالى: ﴿ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا ﴾ (آل عمران: ٦٤)

هل قوله تعالى: ﴿ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا ﴾ يؤسِس معنىً جديدًا أم يؤكِد قوله تعالى:﴿ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴾ ؟

قال الآلوسي: "أَلَّا نَعْبُدَ أي نحن وأنتم، إِلَّا اللَّهَ بأن نوحده بالعبادة ونخلص فيها، وفي موضع أن وما بعدها وجهان- كما قال أبو البقاء الكفوي(ت:1095هـ)- الأول الجر على البدلية من كَلِمَةٍ، والثاني الرفع على الخبرية لمحذوف، أي هي أن لا نعبد إلا الله، ولولا عمل أن لجاز أن تكون تفسيرية، وقيل: إن الكلام تم على سَواءٍ ثم استؤنف فقيل: بَيْنَنا وَبَيْنَكُمْ أن لا نعبد، فالظرف خبر مقدم، وأن وما بعدها مبتدأ مؤخر وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً من الأشياء على معنى لا نجعل غيره شريكًا له في استحقاق العبادة ولا نراه أهلًا لأن يُعبد، وبهذا المعنى يكون الكلام تأسيسًا والظاهر أنه تأكيد لما قبله إلا أن التأسيس أكثر فائدة.

وقيل: المراد لا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً من الشرك وهو بعيد جدًا، وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنا بَعْضاً أَرْباباً مِنْ دُونِ اللَّهِ، أي لا يطيع بعضنا بعضًا في معصية الله تعالى"[69].

لقد أهمل الآلوسي عمل هذه القاعدة فجعل التأكيد مقدم على التأسيس، وهو الظاهر عنده في أن معنى الآيتين يؤكد بعضه الآخر وليس بينهما تغاير، والمعنى الجديد هو لا نطيع أحدًا في معصية الله، وقد أفاد معنى غير معنى التوحيد، لكنه لا يدل عليه دليل فقد تكرر أسلوب النفي في الآيتين في دلالة على توحيد معناهما، وهو توكيد بأسلوب النفي.

التطبيق الثاني:

قوله تعالى: ﴿ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ (هود: 16)

هل معنى قوله تعالى: ﴿ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ يؤسس معنىً جديدًا أم يؤكد قوله تعالى: ﴿ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا ﴾ ؟

أهمل الآلوسي قاعدة التأسيس في هذه الآية بشقيها التوكيد والتأسيس، فقال: "قال أبو حيان: هو تأكيد لقوله سبحانه: حَبِطَ إلخ. والظاهر أنه حمل ما كانُوا يَعْمَلُونَ على معنى ما صَنَعُوا والبطلان على عدم النفع وهو راجع إلى معنى الحبوط[70].

ولما رأى بعضهم أن التأسيس أولى من التأكيد أبقى ما يَعْمَلُونَ على ذلك المعنى، وحمل بُطلان ذلك على فساده في نفسه لعدم شرط الصحة، وقال: كأن كلّا من الجملتين علة لما قبلها على معنى ليس لهم في الآخرة إلا النار لحبوط أعمالهم وعدم ترتب الثواب عليها لبطلانها وكونها ليست على ما ينبغي، والأولى ما صنعه المولى أبو السعود (ت:982هـ) عليه الرحمة حيث حمل البطلان على الفساد في نفسه، وما كانُوا يَعْمَلُونَ على أعمالهم في أثناء تحصيل المطالب الدنيوية[71]"[72].

أثره: ليس هناك أثر لهذه القاعدة؛ لأن الآلوسي أهمل شقيها، واختار المعنى الذي هو في الأصل لأبي السعود، فقد أهمل أن البطلان محمول على عدم النفع وهو راجع إلى معنى الحبوط، وكلا البطلان والحبوط في الدنيا، كما أهمل معنى التأسيس، وهو أن العمل فاسد لفقده شرط الصحة في الدنيا، والحبوط كان في الآخرة.

ولم يترك المعنى دون ترجيح فقد اعتمد على ما جاء عن أبي السعود في تفسيره "إرشاد العقل السليم" حمل البطلان على الفساد في نفسه، وما كانوا يعملون على أعمالهم في أثناء تحصيل المطالب الدنيوية فقط.

التطبيق الثالث:

قوله تعالى: ﴿ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾ (يوسف: 4)

هل قوله تعالى:﴿ **رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ** ﴾ يؤسس معنىً جديدًا أم يؤكد قوله تعالى:﴿ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا ﴾ ؟

قال الآلوسي في تفسير هذه الآية: ﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَاأَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾ (يوسف:4): "استظهر في البحر أن ﴿ رَأَيْتُهُمْ ﴾ تأكيد لما تقدم . وهو ﴿ إِنِّي رَأَيْتُ﴾ . تطرية للعهد كما في قوله تعالى: ﴿ أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظَامًا أَنَّكُمْ مُخْرَجُونَ ﴾ (المؤمنون: 35)، واختار الزمخشري التأسيس وأن الكلام جواب سؤال مقدَّر كأن يعقوب عليه السلام قال له عند قوله: ﴿ رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ﴾ كيف رأيتها؟ سائلًا عن حال رؤيتها، فقال: ﴿ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾ .

وأنت تعلم أن ما استظهره في البحر – المحيط لأبي حيان – سالم عن المخالفة والتطرية أمر معهود في الكتاب الجليل، وإنما أجريت هذه المتعاطفات مجرى العقلاء في الضمير"[73].

أثره: رأى الإمام الآلوسي هنا ما يراه أبو حيان في أغلب أحواله أن تكرار الرؤيا هي للتوكيد كقولك: (أعطيت أباك أعطيته)، وفيها تطرية للسامع فالجملة الثانية هي تبيين لوصف كيف كانت هذه الكواكب حال رؤيتها أي: رآها وهي ساجدة له، فقدم التأكيد على التأسيس، ولم يرتضِ رأي التأسيس عند الزمخشري وإن كان نص على القاعدة كما هو معهوده.

رأي: وما يراه الباحث أن المناسب هو حمل الرؤية على التأسيس، فتكون الرؤيا الأولى لأجرام الكواكب والشمس والقمر على حالتها الطبيعية، وفي الرؤيا الثانية رأى الشمس والقمر بصورة أخرى خاصة لم تكن في الرؤيا الأولى، وهي السجود؛ لأن ساجدين حال وبيان للرؤية أفاد زيادة في الوصف، والأصل التشبث بالتأسيس حتى يصرفنا عنه الدليل.

التطبيق الرابع:

قوله تعالى: ﴿ وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (المجادلة: ١٤)

هل قوله تعالى: ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ يؤسس معنىً جديدًا أم يؤكد قوله تعالى: ﴿ وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ﴾ (المجادلة: 14)؟

قال الآلوسي: "وقوله تعالى: ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ حال من فاعل- يحلفون- مفيدة لكمال شناعة ما فعلوا فإن الحلف على ما يعلم أنه كذب في غاية القبح، واستدل به على أن الكذب يعم ما يعلم المخبر مطابقته للواقع وما لا يعلم مطابقته...، وبحث فيه أنه يجوز أن يراد بالكذب ما خالف اعتقادهم ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ بمعنى يعلمون خلافه فيكون جملة حالية مؤكدة لا مقيدة ، نعم التأسيس هو الأصل لكنه غير متعين، والاحتمال يبطل الاستدلال"[74].

أثره: يرى الآلوسي أن التأسيس هنا ممتنع وغير متعين؛ لأنه جاء باحتمال يُبطِل الاستدلال، وأما على التوكيد فهو حال من الفاعل فجاء بمؤكِّد هو أقوى من المؤكَّد لينفي عنه الاحتمال الذي وقع به معنى التأسيس.

الخاتمة

ومن خلال ما سبق فقد توصل الباحث في هذا البحث إلى عدة نتائج:

1. إن قاعدة التأسيس أولى من التأكيد من أكثر القواعد استعمالًا عند أهل التفسير.
2. إن الآلوسي اعمل القاعدة ورجّح بها بين الأقوال.
3- لم يكتفِ الآلوسي بذكر القاعدة للترجيح بل قرن معها قرائن مساعدة للقاعدة، كأسباب النزول والسياق، وقواعد اللغة العربية، وعلم الأصول.
4. كان الآلوسي حريصًا على اكتشاف واستجلاء معاني هي أليق وأبلغ بالكلمات القرآنية الكريمة.
5 . كان للآلوسي جهداً واضحاً في إعمال أو إهمال القاعدة.

التوصيات:

ويوصي الباحث باستكمال دراسة هذه القاعدة عند الآلوسي في ما بقي من استعمالات للقاعدة، وكذا باقي المفسرين الذين استخدموها، أمثال أبي حيان(ت:745هـ) في البحر المحيط، وتفسير ابن عرفة المالكي (ت:803هـ)، أو دراسة مقارنة بين المفسرين الذين استعملوا هذه القاعدة، كالشنقيطي وابن عثيمين في تفسيرهما.

والحمد لله رب العالمين.

(1) ينظر: الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي(ت:1396هـ)، دار العلم للملايين، بيروت، ط15، 2002م، 176/7، معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة (ت:1408هـ)، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث، بيروت، د.ط، د.ت،175/12، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد البابانى البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، اسطنبول، ١٩٥١، د.ط، 418/2.

(2) ينظر: أعلام العراق، محمد بهجت الأثري، المطبعة السلفية، مصر، د.ط، 1345هـ، ص7، ولكنها بالمد فيما اشتهر على لهجة عشائر أهل العراق، وذكر الزَّبيدي أنها بالقصر وبالمد. ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الزَّبيدي(ت:1205هـ)، وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، (١٩٦٥ – ٢٠٠١ م)، 405/15.

(3) إلا أن السمعاني جعلها قرب طرسوس (سوريا)، وقال ياقوت: "وهو سهو منه". ينظر: الأنساب، عبد الكريم محمد السمعاني(ت:562هـ)، ت: عبد الرحمن المعلمي، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط1، 1962م، 341/1، معجم البلدان، ياقوت الحموي(ت:626هـ)، دار صادر، بيروت، ط2، 1995م، 246/1.

(4) ينظر: معجم البلدان، الحموي، 246/1، أعلام العراق، بهجت، ص 7.

(5) ينظر: الأعلام، الزركلي، 176/7، أعلام العراق، بهجت، ص 21.

(6) ينظر: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق حسن البيطار (ت: ١٣٣٥هـ)، ت: محمد بهجة البيطار، دار صادر، بيروت، ط2، 1993م، ص1453. أعلام العراق، بهجت، ص22.

(7) ينظر: أعلام العراق، بهجت، ص26.

(8) ينظر: هَدية العارفين، البابانى، 418/2.

(9) ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود عبد الله الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ)، ت: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ، 5/1، 527/15.

(10) المصدر السابق، 5/1.

(11) ينظر: المصدر السابق، 191/15.

(12) ينظر: التحرير في أصول التفسير، مساعد سليمان الطيَّار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، جده، السعودية، ط1، 1435هـ، ص47.

(13) رواه الترمذي. ينظر: سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، (ت:٢٧٩هـ)، ت: أحمد محمد شاكر، وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1975م، 688/4، حديث رقم (2553). وضعَّفه الألباني. ينظر: ضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1411هـ – 1991م، ص297.

(14) روح المعاني، 161/15.

(15) روح المعاني، 34/9-35 .

(16) ذكر الباحث بلال علي العسلي أنه قصر الأمر على السبعة، وليس هذا بصحيح؛ إذ قراءة يعقوب الحضرمي هي من القراءات الثلاث المتممة للعشر، وهي: (يعقوب، أبو جعفر (ت:130هـ)، وخلف العاشر (ت:229هـ). ينظر: منهج الإمام الألوسي في القراءات وأثرها في تفسيره (روح المعاني)، رسالة ماجستير، كلية أصول الدين، قسم التفسير وعلوم القرآن، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009م، ص69.

(17) ينظر: روح المعاني، 433/1.

(18) روح المعاني، 89/1.

(19) وليس صحيحًا أن يقال: إن روح المعاني يخلو من الإسرائيليات كما ذكر الباحث: حاج حمد تاج السر. ينظر: التعريف بالإمام الألوسي وتفسيره، بحث مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة إفريقيا العالمية، السنة (8)، عدد (15)، فبراير، 2010م، ص220.

(20) روح المعاني، 339/1.

(21) نقل ذلك عن الشهاب العراقي. ينظر: المرجع السابق، 340/1.

(22) ينظر: مقاييس اللغة، أحمد بن فارس(ت: ٣٩٥هـ)، ت: عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، د.ط، 1979م،14/1، لسان العرب، محمد مكرم بن منظور(ت:٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط3،1414هـ، 6/6.

(23) ينظر: التعريفات، علي الشريف الجرجاني(ت:816هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983م، ص50.

(24) ينظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب موسى الكفوي(ت:1094هـ)، ت: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ط، د.ت، 267.

(25) ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس،125/1. 138/6.

(26) ينظر: القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت:817هـ)، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط8، 2005م، ص327.

(27) ينظر: التعريفات، الجرجاني، ص50.

(28) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب، عبد الله بن الحسين العكبري (ت: ٦١٦هـ)، ت: عبد الإله النبهان، دار الفكر، دمشق، ط1، 1995م، 394/1.

(29) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، علي محمد الآمدي(ت:631)، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط2، ١٤٠٢ هـ، 265/2.

(30) ينظر: قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير دراسة تأصيلية تطبيقية، عبير عبد الله النعيم، دار التدمرية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، ٢٠١٥ م، ص 185.

(31) ينظر: قاعدة التأسيس أولى من التوكيد وتطبيقاتها في التفسير وعلوم القرآن، خلود شاكر العبدلي، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، معهد الإمام الشاطبي. مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، جده، السعودية، عدد (25)، مجلد(13)، 2018م، ص121.

(32) ينظر: درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، علي حيدر أفندي (ت: ١٣٥٣هـ)، تعريب: فهمي الحسيني، دار الجيل للنشر والتوزيع، بيروت، ط1، ١٩٩١م، 59/1.

(33) ينظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، مكي طالب القيسي(ت:437هـ)، ت: أحمد حسن فرحات، دار المنارة للنشر والتوزيع، جدة، ط1، 1986م، ص219.

(34) ينظر: الدُّر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف السمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، ت: أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، د.ط، د.ت، 437/6.

(35) ينظر: التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، د.ط، ١٩٨٤ هـ، 64/21.

(36) منهم ابن عاشور والقاسمي. ينظر: التحرير والتنوير، 172/1، محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي (ت: ١٣٣٢هـ)، ت: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، ١٤١٨ هـ، 499/8.

(37) ينظر: البحر المحيط في التفسير، محمد بن يوسف بن حيان (ت: ٧٤٥هـ)، ت: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، د.ط، ١٤٢٠ هـ، 182/8 .

(38) ينظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، ت: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط1، ١٤١٩ هـ، 290/6.

(39) ينظر: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني (ت:١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط1، ١٤١٤ هـ، 55/2.

(40) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، 2001 م، 223/2.

(41) يصعب تحديد فترة المتقدمين والمتأخرين من المفسرين، ولكن ما يمكن الجزم به أن المتقدمين، هم: طبقات السلف الثلاث (الصحابة، والتابعين، وتابعي التابعين)، وما بعدهم فهم من المتأخرين.

(42) ينظر: أحكام القرآن، محمد بن عبد الله بن العربي (ت: ٥٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط3، ٢٠٠٣ م، 232/1.

(43) ينظر: بدائع التفسير الجامع لما فسره الإمام ابن قيم الجوزية، محمد أبو بكر ابن قيم الجوزية (ت:751هـ)، دار ابن الجوزي، الدمام، السعودية، ط1، 1427هـ، 357/5.

(44) مثل هذا الشرط التزمه الشنقيطي في أضواء البيان. ينظر: قاعدة التأسيس أولى من التوكيد عند العلامة الشنقيطي في تفسيره: أضواء البيان دراسة استقرائية تطبيقية، للباحثة: إيمان العمودي، بحث منشور في المجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، جامعة الأزهر، 2022م، ص1255.

(45) روح المعاني، 149/2.

(46) روح المعاني، 148/2.

(47) ينظر: مفاتيح الغيب، محمد بن عمر الرازي (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، ١٤٢٠ هـ، 217/8 – 218.

(48) ينظر: جامع التأويل لمحكم التنزيل، محمد بن بحر الأصفهاني، أبو مسلم(ت:322هـ)، موسوعة تفاسير المعتزلة (2)، ت: خضر محمد نبها، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت، ص66.65.

(49) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري الزجّاج (ت: 311هـ)، ت: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1988 م، 294/1.

(50) روح المعاني، 511/1.

(51) ينظر: تفسير الطبري، 702/3–705، زاد المسير، الجوزي، 186/1.

(52) ينظر: قاعدة التأسيس أولى من التوكيد، خلود، ص128.

(53) المولى العلامة سعد الله بن عيسى بن أمير خان، الشهير بسعدي جلبي، أو سعدي أفندي، أو سعدي المفتي، وحاشيته على أنوار التنزيل "تفسير البيضاوي" تسمى حاشية سعدي أفندي هي من أول سورة هود إلى آخر القرآن، توفي سنة خمس وأربعين وتسعمائة. ينظر: الأعلام، الزركلي 88/3، معجم المؤلفين، كحالة 795/1.

(54) روح المعاني، 311/6.

(55) روح المعاني، 291/1.

(56) ينظر: المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول، محمود بن محمد المنياوي، المكتبة الشاملة، مصر، ط2، 2011 م، 142.

(57) روح المعاني، 312/4.

(58) روح المعاني، 362/7.

(59) ينظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، محمود بن عمرو الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3، ١٤٠٧ هـ، 621/2.

(60) روح المعاني، 430/7.

(61) التذييل: جملة مستقلة تأتي في ختام الآي بعدَ تمام المعنى لبيانه وتقريره. ينظر: بلاغة القرآن في تذييل الآيات دراسة تأصيلية للأستاذ الدكتور أحمد بن محمد الشرقاوي، مجلة تدبر، السعودية – المدينة المنورة، العدد الثاني، السنة الأولى، رجب 1438هـ – الموافق إبريل 2017م، ص38 ، وينظر كذلك : تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن، عبد العظيم بن الواحد ابن أبي الإصبع (ت ٦٥٤هـ)، ت: حفني محمد شرف، الجمهورية العربية المتحدة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، د.ط، د.ت، ص388.

(62) روح المعاني، 391/15.

(63) روح المعاني، 240/12.

(64) روح المعاني، 254/14.

(65) أخرجه عبد الرزاق بن همام الصنعاني، أبو بكر (ت:٢١١هـ) في تفسيره، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية – بيروت، ط:1، 1419هـ، رقم 3643، 438/3، وابن جرير الطبري في تفسيره، 496/24، والحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري في المستدرك على الصحيحين، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط:1، 1990م، رقم 3950، 575/2، وأبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت:٤٥٨هـ) في شعب الإيمان، حققه: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط:1، 2003م، رقم 9541، 361/12. من حديث الحسن البصري مرسلًا.

ينظر: الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي (ت: ١٠٣١هـ)، ت: أحمد مجتبى، دار العاصمة، الرياض، د.ط، د.ت، 1105/3، وضعفه الألباني. ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني(ت١٤٢٠هـ)، ت: دار النشر: دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1992م، 327/9.

(66) روح المعاني، 390/15.

(67) ينظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي (ت:٥١٠هـ)، ت: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1420 هـ، 275/5-276

(68) ينظر: مختصر في قواعد التفسير، خالد بن عثمان السبت، دار ابن القيم، دار ابن عفان، السعودية، ط1، ٢٠٠٥م، ص25.

(69) روح المعاني، 186/2.

(70) ينظر: البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف (ت ٧٤٥هـ)، ت: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، د.ط، 1420هـ، 133/6.

(71) ينظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، محمد بن محمد أبو السعود (ت ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت، 194/4.

(72) روح المعاني، 226/6.

(73) روح المعاني، 371/6-372، وهذه الآية من أشهر أمثلة هذه القاعدة فقد مثَّل بها كثير من المفسرين. ينظر: تفسير الجملة القرآنية في ضوء التأسيس والتوكيد دراسة تحليلية، رسالة دكتوراه، تخصص التفسير وعلوم القرآن، للباحث: أحمد حسن صالح الفقيه، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، دائرة القرآن الكريم والدراسات الإسلامية، شعبة التفسير، 2010م، ص 134-137.

(74) روح المعاني، 226/14.

ثبْت المصادر والمراجع

1- أحكام القرآن، محمد بن عبد الله بن العربي (ت:٥٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:3، ٢٠٠٣م.

2- الإحكام في أصول الأحكام، علي محمد الآمدي(ت:631هـ)، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط:2، 1402هـ.

3- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، محمد بن محمد أبو السعود (ت:٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت.

4- أعلام العراق، محمد بهجت الأثري، المطبعة السلفية، مصر، د. ط، 1345هـ.

5- الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي(ت:1396هـ)، دار العلم للملايين، بيروت، ط:15، 2002م.

6- الأنساب، عبد الكريم محمد السمعاني(ت:562هـ)، ت: عبد الرحمن المعلمي، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط:1، 1962م.

7- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، مكي طالب القيسي(ت:437هـ)، ت: أحمد حسن فرحات، دار المنارة للنشر والتوزيع، جدة، ط:1، 1986م.

8- البحر المحيط في التفسير، محمد بن يوسف بن حيان (ت: ٧٤٥هـ)، ت: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، د.ط، ١٤٢٠ هـ.

9- بدائع التفسير الجامع لما فسره الإمام ابن قيم الجوزية، محمد أبو بكر ابن قيم الجوزية (ت:751هـ)، دار ابن الجوزي، الدمام، السعودية، ط:1، 1427هـ.

10- بلاغة القرآن في تذييل الآيات دراسة تأصيلية للأستاذ الدكتور أحمد بن محمد الشرقاوي، مجلة تدبر، المدينة المنورة – السعودية، العدد الثاني، السنة الأولى، رجب 1438هـ - الموافق إبريل 2017م.

11- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الزَّبيدي(ت:1205هـ)، وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، (١٩٦٥ - ٢٠٠١ م).

12- تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن، عبد العظيم بن الواحد ابن أبي الإصبع (ت ٦٥٤هـ)، ت: حفني محمد شرف، الجمهورية العربية المتحدة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، د.ط، د.ت.

13- التحرير في أصول التفسير، مساعد سليمان الطيَّار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، جده، السعودية، ط:1، 1435هـ.

14- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، د.ط، ١٩٨٤ هـ.

15- التعريف بالإمام الألوسي وتفسيره، حاج حمد تاج السر، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة إفريقيا العالمية، السنة (8)، عدد (15)، فبراير، 2010م.

16- التعريفات، علي الشريف الجرجاني(ت:816هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1983م.

17- تفسير الجملة القرآنية في ضوء التأسيس والتوكيد دراسة تحليلية، رسالة دكتوراه، تخصص التفسير وعلوم القرآن، للباحث: أحمد حسن الفقيه، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، دائرة القرآن الكريم والدراسات الإسلامية، شعبة التفسير، 2010م.

18- تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، ت: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط:1، ١٤١٩ هـ.

19- تفسير عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، أبو بكر (ت:٢١١هـ)، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، دار

الكتب العلمية – بيروت، ط:1، 1419هـ،

20- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط:1، ٢٠٠١ م.

21- جامع التأويل لمحكم التنزيل، محمد بن بحر الأصفهاني، أبو مسلم(ت:322هـ)، موسوعة تفاسير المعتزلة (2)، ت: خضر محمد نبها، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت.

22- حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق حسن البيطار (ت: ١٣٣٥هـ)، ت: محمد بهجة البيطار، دار صادر، بيروت، ط:2، 1993م.

23- الدُّر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف السمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، ت: أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، د.ط، د.ت.

24- درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، علي حيدر أفندي (ت: ١٣٥٣هـ)، تعريب: فهمي الحسيني، دار الجيل للنشر والتوزيع، بيروت، ط:1، 1991م.

25- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود عبد الله الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ)، ت: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1415هـ.

26- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، ت: دار النشر: دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط:1، ١٩٩٢ م.

27- سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، (ت: ٢٧٩هـ)، ت: أحمد محمد شاكر، وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط: 2، 1975م.

28- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت:٤٥٨هـ)، حققه: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط:1، 2003م.

29- ضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط:1، 1991م.

30- الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي (ت ١٠٣١ هـ)، ت: أحمد مجتبى، دار العاصمة، الرياض، د.ط، د.ت.

31- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني (ت:١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط1، ١٤١٤ هـ.

32- قاعدة التأسيس أولى من التوكيد عند العلامة الشنقيطي في تفسيره: أضواء البيان دراسة استقرائية تطبيقية، للباحثة: إيمان العمودي، بحث منشور في المجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، جامعة الأزهر، 2022م.

33- قاعدة التأسيس أولى من التوكيد وتطبيقاتها في التفسير وعلوم القرآن، خلود شاكر العبدلي، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، معهد الإمام الشاطبي . مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، جده، السعودية، عدد (25)، مجلد(13)، 2018م.

34- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت:817هـ)، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط:8، 2005م.

35- قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير دراسة تأصيلية تطبيقية، عبير عبد الله النعيم، دار التدمرية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط:1، 2015 م.

36- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، محمود بن عمرو الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط:3، ١٤٠٧هـ.
37- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب موسى الكفوي (ت:1094هـ)، ت: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ط، د.ت.
38- اللباب في علل البناء والإعراب، عبد الله بن الحسين العكبري (ت: ٦١٦هـ)، ت: عبد الإله النبهان، دار الفكر، دمشق، ط:1، 1995م.
39- لسان العرب، محمد مكرم بن منظور (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط:3، 1414هـ.
40- محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي (ت: ١٣٣٢هـ)، ت: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1418 هـ.
41- مختصر في قواعد التفسير، خالد بن عثمان السبت، دار ابن القيم، دار ابن عفان، السعودية، ط:1، ٢٠٠٥م.
42- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط:1، 1990م.
43- معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي (: ٥١٠هـ)، ت: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:1، ١٤٢٠ هـ.
44- معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري الزجاج (ت: ٣١١هـ)، ت: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط:1، ١٩٨٨ م.
45- المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول، محمود بن محمد المنياوي، المكتبة الشاملة، مصر، ط:2، ٢٠١١ م.
46- معجم البلدان، ياقوت الحموي (ت:626هـ)، دار صادر، بيروت، ط:2، 1995م.
47- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة (ت:1408هـ)، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث، بيروت، د.ط، د.ت.
48- مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، محمد بن عمر الرازي (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:3، ١٤٢٠ هـ.
49- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس (ت: ٣٩٥هـ)، ت: عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، د.ط، 1979م.
50- منهج الإمام الألوسي في القراءات وأثرها في تفسيره (روح المعاني)، رسالة ماجستير للباحث بلال علي العسلي، كلية أصول الدين، قسم التفسير وعلوم القرآن، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009م.
51- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد البابانى البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، اسطنبول، ١٩٥١، د.ط.

***